

## من وزيرة المالية

28/09/2022

إلى

N° 1045

**الموضوع:** حول طلب الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة في إطار مشروع " \*\*\*\*\* "

**المرجع :** مکتوبکم بتاريخ 6 جوان و 15 سبتمبر 2022.

تضمّن مکتوبکم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنه في إطار اتفاق التعاون التقني في مجال التنمية المستدامة المبرم بين وزارة البيئة وحماية الأرض والبحر الإيطالية ووزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، تم إبرام اتفاقية لتمويل مشروع " \*\*\*\*\* "

« \*\*\*\*\* »

ويهدف المشروع المذكور إلى إرساء حلول ناجعة ومستدامة من أجل تحسين استغلال الأراضي عبر وضع تقنيات إنتاج ذات استهلاك طاقي ضعيف بالمناطق السقوية العمومية المحاذية لسد نبهانة (القيروان، سوسة، المهدية، المنستير).

ويتبين من خلال الملف المصاحب لمکتوبکم أنه تبعا للاتفاقية الإطارية المبرمة بين وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والمركز المتوسطي للطاقات المتجددة " \*\*\*\*\* " والذي يمثل تجمّع مصالح اقتصادية بين الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة ووزارة البيئة والأرض والبحر الإيطالية، تم تكليف المركز بالتصرف في الهبة ومتابعة تنفيذ المشروع.

وفي إطار تمويل المشروع وبالإضافة إلى الهبة الممنوحة من قبل وزارة البيئة وحماية الأرض والبحر الإيطالية، تساهم وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بنسبة تساوي 10% من التكلفة الجمالية للمشروع من مواردها الذاتية.

هذا وفي إطار تنفيذ المشروع المذكور تم إنتداب كل من مكتب الدراسات " \*\*\*\* " ومكتب الدراسات " \*\*\*\* " لإنجاز دراسة تشخيص المناطق السقوية بحوض نيهانة بناء على العقدين عدد \*\*\*\*\* وعدد \*\*\*\*\* المبرمين بين المركز المتوسطي للطاقات المتجددة بصفته مكلف بالتصرف في الهبة و المكتبين المذكورين.

وعلى أساس ما سبق، طلبتم الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناءات الممولة بهبة في إطار تنفيذ المشروع المذكور.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه عملا بأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة، تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل، في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

كما يطبق الامتياز المذكور في صورة إنجاز الإقتناءات اللازمة لتنفيذ المشاريع الممولة بهبة في إطار التعاون الدولي من قبل الهياكل المكلفة بمقتضى اتفاقيات مبرمة في الغرض بالتصرف في الهبة وفي حدود مبلغ الهبة، شريطة التنصيص ضمن الفواتير على المستفيد النهائي.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن المركز المتوسطي للطاقات المتجددة مكلف بالتصرف في الهبة المسندة من قبل وزارة البيئة وحماية الأرض والبحر الإيطالية لفائدة وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، فإنه يمكنه الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناءات من الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات اللازمة لتنفيذ مشروع " \*\*\*\* " بما في ذلك الدراسة المزمع إنجازها من قبل مكتب الدراسات " \*\*\*\* " ومكتب الدراسات " \*\*\*\* " وذلك في حدود مبلغ الهبة.

ويمنح توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى الإقتناءات المحلية المضمنة باتفاقية الهبة المبرمة في الغرض على أساس شهادة مسلمة مسبقا من المصلحة الجبائية المختصة لفائدة المركز المتوسطي للطاقات المتجددة " \*\*\*\* " .

مع التأكيد على أن الإقتناءات المنجزة في إطار المشروع والممولة بالموارد الذاتية لوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري تبقى خاضعة للأداء على القيمة المضافة حسب النسب الجاري بها العمل ومع مراعاة الاعفاءات الواردة بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

والسّلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

الدراسات والترويج الجبائي  
بجني الطمّالسي